

**لصالح وزارة الخارجية والمغتربين
لجهة تمديد فترة تنفيذ المشروع**

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على المرسوم رقم ٥٣ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٨
(تشكيل الحكومة)،

بناء على قانون المحاسبة العمومية ولا سيما المادة
٥٢ منه،

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥
(قانون الجمارك) وتعديلاته،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤
(الضريبة على القيمة المضافة) وتعديلاته، لا سيما
المادة ١٨/ منه،

بناء على القانون النافذ حكماً ١٠ تاريخ ٢٠٢٢/١١/٢١
(قانون الموازنة العامة للعام ٢٠٢٢)

بناء على المرسوم رقم ٥٦ تاريخ ٢٠٢٥/٠٣/١١
(اعتبار مشروع موازنة العام ٢٠٢٥ موضوع مشروع
القانون المحال على مجلس النواب بموجب المرسوم
رقم ١٤٠٧٦ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٤ مرعياً ومعمولاً به)،

بناء على المرسوم رقم ١١٤٦٨ تاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٩
(قبول هبة مالية مقدمة من حكومة جمهورية الصين
الشعبية عبر سفارتها في لبنان لصالح وزارة الخارجية
والمغتربين مخصصة لدعم بنود في موازنة الوزارة عن
العام ٢٠٢٣)،

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ٥٢ تاريخ
٢٠١٠/١٠/٦ المتعلق بإعفاء الهيئات الواردة بطريقة
مباشرة أو غير مباشرة الى الإدارات العامة
والمؤسسات العامة والبلديات،

بناء على إقتراح وزير الخارجية والمغتربين
والمالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٢٢،
يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: غُذِلَت المادة الثانية من المرسوم
رقم ١١٤٦٨ تاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٩، بحيث تصبح على
الشكل التالي:

«تمتد فترة تنفيذ المشروع لغاية ٢٠٢٦/١٢/٣١ من
تاريخ صدور هذا المرسوم.» والباقي دون تعديل.
المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

مرسوم رقم ٢٢٦٤

تعديل المرسوم رقم ١١٤٦٨ تاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٩

(قبول هبة مالية مقدمة من

جمهورية الصين الشعبية

بعيدا في ٥ كانون الثاني ٢٠٢٦

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الخارجية والمغتربين

الإمضاء: يوسف رجي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر